

وكذا الامتنان في الحائض المائل ان يقولوا انما من منقوله
ولان اضاعة الاحكام الى السبب الظاهر لا ذولا اليه
يتوكل الاوتى لا يجنب المسامحة في سبب محله على جهة
ملوثة التي **تقبل شهادة القبيح** لعنفه الا في مسألة
ما اذا شهد بالشيء عند اختلافها كما في الخلاصة وتقبل على
الا في مسألة ذكرناها في الشرح قال في بسط الانوار
للسانعية من كتاب القضاء ما لفظه وذكر جملته من اصحاب
الاشاعرة وحينئذ اذ الم يكن الفاضل يثبت المال
فلهذا عشرين ما في من اموال الناس في الاوقاف ثم بالغ في
الانكار انتهى ولم اجد الا صوابا لكن في الحاشية ذكر العشر
المتولي في مسألة الطاحونة **لا تخلف مع الزمان** الا
في ثلاث ذكرناها في الشرح دعوى دين عيسى وفي
استحقاق البيع ودعوى الابن **لا تخلف بلا طلب** فلو
الان في ادب على قول ابو يوسف مذكورة في الخلاصة تقبل
الشهادة حسبة بلا دعوى في ثمانية مواضع مذكورة في
منقوله ابن وهبان في الوقت وطلاق الزوج وتقبل على
وحرية الامه وتكبيرها والطمع وهلال رمضان والسبب
وزد حسنة من كلامهم ايضا حد الزنا وحد الشرف والالا
والظهار وحرمه المضاربة والمراوبة بالوقف الشهادة به
وكذا برقية فلا وعلى هذا لا يمنع الدعوى من غير هذا الحق
فلا جواب لما قال دعوى حسبة لا يجوز في الشهادة حسبة بلا

ع

بلا دعوى جارية في هذه المواضع فليحفظ **وه** خاصة
من القينة فضاوت اربعة عشر موضعا وفي الشهادة
على دعوى مولاه ونسبه ولم اذكره من خارج الشهادة حسبة
من غير سؤال القاضي واعلم ان شاهد حسبة اذا
اقر شهادته بلا عذر ينسق ولا تقبل شهادته فلو اعلية
في الحدود وطلاق الزوج وعق الامه وظاهر ان في
القينة انه في الكل وفي في الظهيرة والبيعة وقد
الفت في رسالة قلنا شاهد حسبة وليس للمدعي حسبة
الا في دعوى الموقوف عليه اصل الوقت فانها شريعت
البيع والفتوى على ان لا تمنع الدعوى الامن المتولي
كأن في الزانية من الوقت فاذا كان الموقوف عليه
لا تمنع دعواه الاجنبي بالاولي وظاهر كلامهم انها لا تمنع
من غير الموقوف عليه اتفاقا وهل يقبل يخرج الشاهد
حسبة الظاهر ثم لكونه حنابلة نقالي **لا حال بين**
الوقت وعنده قبل ثبوت عتقه الا في ثلاث مذكورة
في حسبة المعنى ولا حال بين المتول والمدعي عليه
الا في موضعين بها ايضا لا يلزم المدي بيان السبب
وتج بدينه الا في المثلثات ودعوى المرأة الدين
على تركه زوجها والثالثة في جلب العضولين والاولي
في الشرح من الدعوى **لا يجوز** **لا يحرم العبد**
دعواه لا تقبل عند الاشام الابن شريك الا في ادا